

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٧

بتاريخ ٢٠١٧/٢/١٥

في شأن اعتماد تعديل التصميم العمرانى لقطعة الأرض

المخصصة لكلٌ من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات وخدمات التعليمية

والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمرة)

بمساحة ٣٠ فدانًا لمنطقة الحديقة الدولية بمدينة دمياط الجديدة

لإقامة جامعة حرس خاصة

ال الصادر لها القرار الوزارى رقم (١٢٣) بتاريخ ٢٠١٤/٢/١٢

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ في شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٧٩ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل مجلس الوزراء :

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد

والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية

الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية :

وعلى محضر الاستلام المحرر بتاريخ ٢٠٠٨/٣/١١ باستلام الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية قطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية - جنوب القرى السياحية غرب بمساحة ١٢٦٠٢٥,٥١م^٢ بمدينة دمياط الجديدة ؛ وعلى كتاب السيد المهندس رئيس قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٧٨٠) بتاريخ ٢٠٠٩/٥/٢٦ المتضمن صدور قرار من اللجنة العقارية الرئيسية بالجلسة رقم (٢٣) بتاريخ ٢٠٠٩/٥/١٨ بالموافقة على تنازل الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية «ش. م. م» عن قطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية لتصبح باسم كلٌّ من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية «ش. م. م» والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمورة) «ش. م. م» شريطة سداد المتنازل كافة حقوق الهيئة حتى وقت التنازل والالتزام بالغرض الذي طرحت الأرض من أجله وحلول الشركتين محل الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية في كل الالتزامات المفروضة عليها واستيفاء كافة المستندات المطلوبة لاستكمال تحرير عقد البيع الابتدائي ، وعلى جهاز المدينة عدم استكمال أية إجراءات خاصة بالتنازل إلا بعد الحصول على محضر اجتماع الجمعية العمومية غير العادية للشركة المتنازلة بموافقتها على التنازل وتحديد نسب المشاركة في قطعة الأرض ؛ وعلى عقد البيع الابتدائي المبرم بتاريخ ٢٠١٠/٤/٨ بين الهيئة وكلٌّ من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية «ش. م. م» سجل تجاري رقم ١٨٦٨٢ لسنة ٢٠٠٦ مكتب الاستثمار الموحد ، والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمورة) سجل تجاري رقم ٢٠٤٨٦ لسنة ٢٠٠٧ - مكتب سجل تجاري استثمار القاهرة ، المتضمن بيع قطعة الأرض الفضاء رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية بمساحة ٣٠ فدانًا ، تعادل ٩,٢٤م^٢ لإقامة مشروع جامعة خاصة بمدينة دمياط الجديدة ؛

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٩١٠) بتاريخ ٢٠١٠/١٢/١٥ موافقة مجلس إدارة الهيئة بالجلسة رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠١٠/١٠/١٢ على منح مهلة للشركاتين للسداد تبدأ من تاريخ استحقاق القسط الأول وحتى صدور القرار الجمهوري لإنشاء الجامعة ويحد أقصى عام :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٠٨٧) بتاريخ ٢٠١٢/١٢/١٢ المتضمن الإشارة إلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة بأنه تم رفض الشيكات من البنك وذلك لقطعة الأرض المخصصة للشركاتين لإقامة نشاط جامعة خاصة ، وانتهى الكتاب إلى اتخاذ الجهاز كافة الإجراءات الإدارية والقانونية لسحب الأرض :

وعلى كتاب السيد المهندس نائب رئيس الهيئة لقطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٣) بتاريخ ٢٠١٣/٣/٢١ المتضمن صدور قرار من اللجنة العقارية الرئيسية بجلستها رقم (٩١) بتاريخ ٢٠١٢/١١/٤ بتنفيذ الحكم الصادر لصالح الشركتين من محكمة القضاء الإداري بالمنصورة الشق العاجل في الدعوى رقم ٢٠٢٤ لسنة ١٦ بجلسة ٢٠١٢/٥/٢ وأخذ إقرار على الصادر لصالحه الحكم بتعهده بتنفيذ حكم المحكمة الإدارية العليا حال صدوره لصالح الهيئة :

وعلى كتاب السيد المستشار القانوني للهيئة رقم (١٠) بتاريخ ٢٠١٤/١/١ بالرأي القانوني والمنتهي إلى أن مقتضى تنفيذ حكم القضاء الإداري في الحالة المعروضة إبرام ملحق لعقد البيع المؤرخ في ٢٠١٠/٤/٨ يتضمن تعديل البندين الرابع والخامس عشر :

وعلى القرار الوزارى رقم (١٢٣) ب تاريخ ٢٠١٤/٢/١٢ باعتماد التصميم العمارى لمشروع جامعة حورس الخاصة على قطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية بمساحة ٣٠ فدانًا ، بما يعادل ١٢٦.٢٥،٥١م^٢ المخصصة لكل من الشركة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية ، والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمورة) بمدينة دمياط الجديدة . . . إلخ ، وعلى النحو الوارد بالقرار :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (١٢٨٠٩) ب تاريخ ٢٠١٤/٥/٢٩ مرفقاً به نسخة من ملحق عقد بيع ابتدائى لقطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية بمساحة ١٢٦.٢٤،٢م^٢ بالمدينة المخصصة للشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية والشركة المصرية للإنشاءات (المعمورة) :

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية رقم (٤٥٩٣٢) بتاريخ ٢٠١٥/٥/١٤ بالموافقة على تعديل القرار الوزارى رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٤ بإقامة جامعة حورس بالقطعة رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية جنوب القرى السياحية بمدينة دمياط الجديدة :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٣١١٨٧) ب تاريخ ٢٠١٥/٩/١٣ لجهاز مدينة دمياط الجديدة بشأن الطلب المقدم من الجامعة لزيادة دور بالمشروع وزيادة النسبة البنائية إلى (٢٥٪) من إجمالي مساحة المشروع ، والنتيجة إلى عدم الموافقة على زيادة الدور ، والموافقة على زيادة النسبة البنائية لتصل إلى (٢٢٪) من إجمالي مساحة المشروع تطبيقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٨٥) في ٢٠١٥/٧/٥ بالموافقة على زيادة النسبة البنائية بقطعة الأرض المخصصة للسادة جامعة أكتوبر للعلوم الحديثة والأداب لتصل إلى (٢٢٪) من إجمالي قطعة الأرض بدلاً من (١٧٪) ويشرط سداد علاوة مالية مقابل الزيادة يتم دراستها من قبل اللجان المختصة بالتسعير بالهيئة مع التعريم على الحالات المثلية وإخطار الجامعات بذلك للاستفادة من فرق النسب :

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية مفوضاً عن الشركتين عاليه رقم (٤١٦٣٠) بتاريخ ٢٠١٥/٨/١٥ بالموافقة على تعديل القرار الوزارى للمشروع عاليه مرفقاً به عدد (٦) نسخ من اللوحة النهائية للمشروع :

وعلى كتاب قطاع الشئون العقارية والتجارية رقم (٤٢٠٥٥) بتاريخ ٢٠١٥/١٢/١ بشأن تطبيق قرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (٥٨) في ٢٠١٢/٢/١٩ ورقم (٨٠) في ٢٠١٥/١٢٦ بشأن تعديل المدد الزمنية المحددة للتنفيذ لإقامة المشروعات التعليمية وذلك على قطعة الأرض بمنطقة الحديقة الدولية للشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية والشركة المصرية للإنشاءات (المعهورة) المخصصة لإقامة جامعة خاصة :

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية مفوضاً عن الشركتين عاليه رقم (٤١٦٣٠) بتاريخ ٢٠١٦/٤/١٣ بالموافقة على تعديل القرار الوزارى للمشروع عاليه مرفقاً به عدد نسختين من مخطط المشروع بعد زيادة النسبة إلى (٢٢٪) من إجمالي مساحة المشروع :

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات رقم (٢٢٨٤٠) بتاريخ ٢٠١٦/٥/٣٠

لجهاز مدينة دمياط الجديدة بشأن موافاتنا بال موقف المالى والعقارات النهائى لقطعة الأرض عاليه ومدى قيام الشركة بسداد العلاوات المقررة لزيادة النسبة البنائية من عدمه وملحق التعاقد بشأن المدة النهائية لتنفيذ المشروع والعلاوة المقررة لزيادة النسبة البنائية ، والتنسيق مع الشركة لإيفاد استشارى المشروع للمراجعة الفنية للمخطط المقدم بعاليه :

وعلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (٤٧٣٧) بتاريخ ٢٠١٦/٨/١٠

بشكل الموقف التنفيذى للمشروع طبقاً للطلب المقدم من السيد المهندس / أحمد جمال الطوشى بخصوص تعديل المخطط العام الصادر لجامعة حورس :

وعلى طلب السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية مفوضاً عن الشركتين عاليه رقم (٤١٢٦٨١) بتاريخ ٢٠١٦/٨/٣١ لطلب الموافقة على تعديل القرار الوزارى للمشروع عاليه مرفقاً به عدد نسختين من مخطط المشروع طبقاً للنسبة البنائية الأصلية والعدول عن طلب زيادة النسبة إلى (٢٢٪) من إجمالي مساحة المشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية مفوضاً عن الشركتين عاليه رقم (٤١٤١٩٦) بتاريخ ٢٠١٦/١٠/١٠ بالموافقة على تعديل القرار الوزارى للمشروع عاليه مرفقاً به عدد (٦) نسخ من اللوحة النهائية للمشروع ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة مكتب الشروق للاستشارات الهندسية مفوضاً عن الشركتين عاليه رقم (٤١٦٦٩١) بتاريخ ٢٠١٦/١١/٢٢ بالموافقة على تعديل القرار الوزارى للمشروع عاليه مرفقاً به عدد (٧) نسخ من اللوحة النهائية للمشروع ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (٧٠٩٠) بتاريخ ٢٠١٦/١٢/٧ بشأن الموقف المالى والعقارات والتنفيذى مرفقاً به اللوحات النهائية بعد المراجعة والتوجيع ؛ وعلى ما يفيد سداد المصروف الإدارية المستحقة بتاريخ ٢٠١٦/١٢/١٢ نظير تعديل القرار الوزارى للمشروع ؛

وعلى جدول عدم المانعة الموقع من كافة قطاعات الهيئة والإدارة القانونية ؛ وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة دمياط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية ، والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمرة) عن قطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية بمدينة دمياط الجديدة لإقامة مشروع جامعة حورس الخاصة وفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم (٢٣٢) بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات العمرانية الجديدة وكراستة شروط المزايدة التى تم التخصيص على أساسها ؛

وعلى مذكرة السيدة المهندسة نائب رئيس الهيئة لقطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٠١٧/٢/٨ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قدر:

مادة ١ - يعتمد تعديل التصميم العمرانى لمشروع جامعة حورس الخاصة على قطعة الأرض رقم (١٨) بمنطقة الحديقة الدولية بمساحة ٣٠ فدانًا ، بما يعادل ١٢٦.٢٥،٥١ م٢ (فقط مائة وستة وعشرون ألفاً وخمسة وخمسون متراً مربعاً و٥١ / ١٠٠ من المتر المربع لا غير) المخصصة لكلٌ من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية ، والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعمورة) بمدينة دمياط الجديدة ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة وقائمة الشروط المرفقة الخاصة بالمشروع والقرار الجمهورى رقم ١١٩ لسنة ٢٠١٣ والعقد المبرم بتاريخ ٢٠١٤/٤/٨ وملحقه رقم (١) المبرم بتاريخ ٢٠١٤/٥/٢٨ وملحقه رقم (٢) المبرم في ٢٠١٦/١٢/٢٧ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الشركتان بالتعهد المقدم منهما بتاريخ ٢٠١٤/١/١٥ بتنفيذ ما يصدر من حكم المحكمة الإدارية العليا حال صدوره لصالح الهيئة .

مادة ٣ - تقوم الشركتان بتقديم برنامج زمني تفصيلي لتنفيذ أعمال المرافق ويتم اعتماده من الهيئة قبل البدء في التنفيذ ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تقوم الشركتان بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم عن المساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٥ - تلتزم الشركتان بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية المشار إليه .

مادة ٦ - الموافقة على قيام الشركات بتنفيذ الأعمال على المساحة المتعاقد عليها المشار إليها بال المادة (١) من هذا القرار وطبقاً للشروط والرسومات المعتمدة والبرنامج الزمني ، وتعتبر تلك المستندات جزءاً لا يتجزأ من هذا القرار ، وذلك بعد صدور التراخيص المشار إليها بال المادة (٥) من هذا القرار وفقاً للشروط المرفقة بالقرار .

مادة ٧ - ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
ورئيس مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة
أ.د. مهندس / مصطفى كمال مدبوبي

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري المعدل

الصادر باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة أرض
بمنطقة الحديقة الدولية بمساحة ٣٠ فدانًا

المخصصة للسادة الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية
والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعهورة)

لإقامة جامعة خاصة (حورس)

والسابق اعتماده بالقرار الوزاري رقم ١٢٣ لسنة ٢٠١٤ بمدينة دمياط الجديدة

(أ) مساحة المشروع:

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٣٠ فدانًا ،
أى ما يعادل ١٢٦٠٢٥,٥١ م^٢ .

(ب) ميزانية استعمالات أراضي المشروع:

- ١ - إجمالي المساحة المخصصة للمباني بالمشروع ٢٠١٤٢٤,٣ م^٢ ، أى ما يعادل ١٠,٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٢ - تبلغ المساحة المخصصة للمناطق المفتوحة والترفيهية ٢٤١٨٦٦ م^٢ ، أى ما يعادل ٩,٩٦ فدان ، وتمثل نسبة (٣٣٪٢٢) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٣ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الخارجية بالمشروع ٢٦٢٨٩,٩ م^٢ ، أى ما يعادل ١,٥ فدان ، وتمثل نسبة (٤٪٩٩) من إجمالي مساحة أرض المشروع .
- ٤ - تبلغ المساحة المخصصة للطرق الداخلية - مواقف السيارات ٣١٥٦٤٤٥ م^٢ ،
أى ما يعادل ١٣,٤٤ فدان ، وتمثل نسبة (٤٤٪٧٩) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

اجمالي المساحات المبنية على مستوى المشروع :
 إجمالي المساحة المخصصة للمباني بالمشروع ٢١٤٢٤.٣٠ م٢ ، أي ما يعادل ١٠.٥ فدان ، وتمثل نسبة (١٧٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول النماذج التالي :

الاستعمال	المساحة المبنية بالدور الأرضي			نموذج
	التكرار	مساحة المبني		
الادارة والمدرج الرئيسي	١	٢٢٤٦,٨٠		١
كلية طب أسنان مبني (١) ، كلية الصيدلة مبني (١)	٢	١٧١٦,٠٠		٢
كلية طب الأسنان مبني (٢)	١	١٥١٥,٢٠		٣
مبنى تعليمي (٢) ، كلية الصيدلة مبني (٢)	٣	١٩٣٠,٧٠		٤
مبنى تعليمي (٣ و ١)	٢	١٧٤٣,١٠		٥
	٢	٢٢٤٠,٠٠		٦
مدرج كلية طب الأسنان	١	٤٧٢,٠٠		٧
	-	٢١٤٢٤,٣٠		إجمالي

جدول مساحات المباني بالمشروع :

عدد الأدوار	المساحة					الاستعمال	م
	مساحة المبني م٢	التكرار	إجمالي المساحة م٢	فدان	النسبة (%)		
						مبني الإدارية	١
	٪ ١,٧٨	٠,٥٣	٢٢٤٦,٨٠		١	٢٢٤٦,٨٠	
دورين متكررين + بدروم + أرضي	٪ ٢,٩٤	٠,٨٨	٣٧٠٣,٢٠		١	١٧١٦	٢ مبني (١)
						مبني (٢)	٣
						مدرج	٤
دورين متكررين + بدروم + أرضي	٪ ٢,٩٠	٠,٨٧	٣٦٤٦,٧٠		١	١٧١٦	٥ مبني (١)
						مبني (٢)	٦
						مبني تعليمي (١)	٧
	٪ ٣,٥٥	١,٧	٤٤٨٠,٠٠		٢	٢٢٤٠,٠٠	

عدد الأدوار	المساحة						الاستعمال	م
	النسبة (%)	فدان	إجمالي المساحة م²	التكرار	مساحة المبني م²			
+ بدروم + أرضي	٣٠,٦%	١,٩٢	٣٨٦١,٤	٤	١٩٣٠,٧		مبني تعليمي (٢)	٨
دورين متكررين	٢,٧٧%	٠,٨٣	٣٤٨٦,٤	٤	١٧٤٣,١		مبني تعليمي (٣)	٩
	٪ ١٧	٥,١	٢١٤٢٤,٣	١٢	-		إجمالي	
		(٪ ١٧) من المساحة						

ملاحظة:

- ١ - لا تزيد المساحة المبنية بالدور الأرضي عن (١٧٪) (F.P) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخاصة بالمشروع .
 - ٢ - يتم الالتزام بالشروط الخاصة لوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .
 - ٣ - يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للكود المصري للجراجات لأنشطة الجامعات سطحى أو بالبدروم أو كليهما .
 - ٤ - يتم الالتزام بأن تكون مداخل ومخارج البدرومات طبقاً للكود المصري للجراجات واشتراطات الجهات المعنية .
 - ٥ - لا يسمح بعمل أي فصول دراسية أو معامل بالبدرومات ، ولا تستخدم البدرومات إلا بالأنشطة المسموح والمصرح بها (انتظار سيارات ، وخدمات غير تجارية لخدمة المبني) .
 - ٦ - الردود ١٠ أمتار من جميع الجهات وبين المباني وبعضها البعض وبين المباني والحدود الخارجية للأرض .
 - ٧ - الارتفاع المسموح به (أرضي + دورين) مع الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع بما لا يتجاوز ١٣ متراً المسموح بها بالمنطقة .

م/ أحمد جمال محمود الطويش

الاشتراطات العامة

- ١ - يبلغ أقصى ارتفاع للمشروع (أرضي + دورين) بالنسبة للمنطقة الأكاديمية ، بشرط الالتزام بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع ويسمح بإقامة دور للبدروم دون مسئولية جهاز المدينة عن توصيل المرافق لدور البدروم .
- ٢ - النسبة البنائية لا تزيد عن (١٧٪) (F. P) من إجمالي مساحة قطعة الأرض الخاصة بالمشروع مع الالتزام بالشروط الخاصة بوزارة التعليم العالي وأخذ موافقتها .
- ٣ - لا يجوز إقامة أية منشآت بمناطق الردود .
- ٤ - تتولى كل من الشركة المساهمة المصرية للإنشاءات والخدمات التعليمية والشركة المساهمة المصرية للإنشاءات (المعهورة) على نفقتهما الخاصة تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من : (مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز) وتوصيلها بالمبانى وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقدرات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة وأن تقوم الشركتين بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .
- ٥ - تتولى الشركتان عاليه على نفقتهما الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الري وأعمدة الإنارة الداخلية لمراقب المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٦ - تتولى الشركتان على نفقتهما الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٧ - تلتزم الشركتان بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركتين والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

- ٨ - تلتزم الشركتان باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ٩ - تلتزم الشركتان بالبرنامج الزمني المعتمد من الهيئة .
- ١٠ - تلتزم الشركتان بتوفير أماكن انتظار سيارات المشروع طبقاً للكود المصري والمعدلات التصميمية للنشاط .
- ١١ - يتم الالتزام بالقانون الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ وتعديلاته ولا تحته التنفيذية .
- | | |
|---------------------|---------|
| طرف ثانٍ | طرف أول |
| بالتفوض عن الشركتين | (إمضاء) |
- م/أحمد جمال محمود الطويشى



